

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2004/L.10/Add.14
21 April 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن الدورة الستين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد مايك أوموتوشو (نيجيريا)

المحتويات*

الفصل

الرابع عشر - فئات محددة من الجماعات والأفراد:

- (أ) العمال المهاجرون؛
- (ب) الأقليات؛
- (ج) النزوح الجماعي والمشردون؛
- (د) فئات مستضعفة أخرى من الجماعات والأفراد.

* ستضمن الوثيقة E/CN.4/2004/L.10 وإضافاتها التقرير المتعلق بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تمم المجلس.

الرابع عشر - فئات محددة من الجماعات والأفراد:

(أ) العمال المهاجرون؛

(ب) الأقليات؛

(ج) النزوح الجماعي والمشردون؛

(د) فئات مستضعفة أخرى من الجماعات والأفراد

١- نظرت اللجنة في البند ١٤ من جدول الأعمال في جلستها ٤١، المعقودة في ٧ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٤٣، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٤٥، المعقودة في ١٣ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٦، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

٢- وللاطلاع على الوثائق التي صدرت في إطار البند ١٤ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس بهذا التقرير. وللاطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، والبيانات التي أدلى بها الرئيس، بحسب كل بند من بنود جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس.

٣- وفي الجلسة ٤١، المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، قام ممثل الأمين العام المعني بالمشردين داخلياً، السيد فرانسيس م. دينغ، بعرض تقريره (E/CN.4/2004/77 و Add.1-4). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثل آيرلندا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، وكذلك المراقبان عن كندا وسويسرا، بطرح أسئلة على المقرر الخاص، الذي أجاب عليها.

٤- وفي الجلسة ذاتها، قامت السيدة شيوخة حصة خليفة بن أحمد آل ثان، المقررة الخاصة المعنية بمسألة العجز التابعة للجنة التنمية المستدامة، بإلقاء بيان.

٥- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى السيد برتران رامشاران نائب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ببيانات.

٦- وفي الجلسة ٤٣، المعقودة في ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، قدمت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين، السيدة غرايللا رودريغيز بيزارو، تقريرها (E/CN.4/2004/76 و Add.1-4). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلاً آيرلندا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والمكسيك وكذلك المراقب عن كندا، بطرح أسئلة على المقررة الخاصة، التي أجابت عليها.

٧- وفي المناقشة العامة بشأن البند ١٤ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء لجنة حقوق الإنسان ومراقبون وممثلون لمنظمات غير حكومية. وللاطلاع على قائمة مفصلة بأسماء المتحدثين، انظر المرفق الثالث بهذا التقرير.

العنف ضد العاملات المهاجرات

٨- في الجلسة ٥٦، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، قدم المراقب عن الفلبين مشروع القرار E/CN.4/2004/L.69، وشاركت في تقديمه إندونيسيا وتركيا وسري لانكا والفلبين ومصر. وانضمت إليه بعد ذلك إثيوبيا، أستراليا، إكوادور، باراغواي، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، الجزائر، السلفادور، شيلي، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، كولومبيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، نيبال، نيكاراغوا.

٩- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار المعتمد، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٤٩/٢٠٠٤.

الأشخاص المفقودون

١٠- وفي الجلسة ذاتها، قدم المراقب عن أذربيجان مشروع القرار E/CN.4/2004/L.70، المقدم من إثيوبيا، أذربيجان، أرمينيا، باكستان، بنغلاديش، بنما، البوسنة والهرسك، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، السنغال، السودان، صربيا والجبل الأسود، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كوستاريكا، مصر، المملكة العربية السعودية. ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار ألمانيا، أوكرانيا، إيطاليا، بيلاروس، سيراليون، شيلي، غينيا الاستوائية، كرواتيا، لكسمبرغ، نيكاراغوا، اليونان.

١١- واقترح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية تعديل مشروع القرار وذلك بتنقيح الفقرات ١ و ٢ و ٤ من منطوقه.

١٢- وقام ممثل الهند بالإدلاء ببيانات بشأن مشروع القرار والتعديل.

١٣- واعتمد التعديل المقترح على منطوق الفقرة ١ دون تصويت.

١٤- وقام ممثل الأرجنتين بتقديم تعليل للتصويت قبل التصويت.

١٥- وبناءً على طلب ممثل الأرجنتين، جرى تصويت مسجل على التعديل المقترح على منطوق الفقرة ٣، ورفض بأغلبية ٤٧ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، إندونيسيا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: بوتان، سري لانكا.

١٦- وأدلى ممثل الأرجنتين ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

١٧- وبناءً على طلب ممثل الأرجنتين، أُجري تصويت مسجل على التعديل المقترح إدخاله على منطوق الفقرة ٤، والذي رفض بأغلبية ٤٦ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٤ عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: إندونيسيا، بوتان، غابون، سري لانكا.

١٨- وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

١٩- وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المعدلة، فاعتمد بأغلبية ٥٢ صوتاً ضد لا شيء، وامتناع عضو واحد عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: لا شيء.

المتنعون: الولايات المتحدة الأمريكية.

٢٠- للاطلاع على نص مشروع القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٥٠/٢٠٠٤.

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

- ٢١- وفي الجلسة ذاتها، قدم ممثل المكسيك مشروع القرار E/CN.4/2004/L.72، المقدم من إثيوبيا، أذربيجان، إكوادور، أوروغواي، باراغواي، بنغلاديش، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تركيا، تونس، الجزائر، سري لانكا، السلفادور، السنغال، السودان، شيلي، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، مصر، المغرب، المكسيك، هندوراس. ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار إثيوبيا، نيجيريا، نيكاراغوا.
- ٢٢- ونقح ممثل المكسيك شفويًا منطوق الفقرتين ٦ و ٧ من مشروع القرار.
- ٢٣- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وجه نظر اللجنة إلى تقدير لما سترتب على مشروع القرار من آثار مادية وآثار على الميزانية البرنامجية.
- ٢٤- وقدم ممثلو أستراليا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية واليابان بيانات لتعليل مواقف وفودهم.
- ٢٥- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على النص، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٦/٢٠٠٤.

حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو أقليات دينية ولغوية

- ٢٦- وفي الجلسة ذاتها أيضاً عرض ممثل النمسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.75 المقدم من إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، سويسرا، شيلي، غواتيمالا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المكسيك، النمسا، هنغاريا. ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار أرمينيا، إكوادور، ألبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، سري لانكا، السويد، غانا، غينيا الاستوائية، الفلبين، قيرغيزستان، كندا، كولومبيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية.
- ٢٧- وعمد ممثل النمسا إلى تنقيح مشروع القرار شفويًا بتعديل الفقرتين ١٠ و ١٢ من المنطوق.
- ٢٨- وأدلى ممثل سري لانكا ببيان بصدد مشروع القرار.
- ٢٩- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا دون تصويت. وللاطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥١/٢٠٠٤.

حقوق الإنسان للمعوقين

- ٣٠- وفي الجلسة ذاتها عرض ممثل السويد مشروع القرار E/CN.4/2004/L.76 المقدم من إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، ألبانيا، ألمانيا، أنغولا، أوروغواي، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند،

تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفينيا، سوازيلند، السويد، سيراليون، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فترويلا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موزامبيق، النرويج، النمسا، هنغاريا، اليابان، اليونان. ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار إسرائيل، إكوادور، أندورا، أوكرانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، السنغال، صربيا والجبل الأسود، غابون، غينيا الاستوائية، الفلبين، مالطة، نيكاراغوا، هولندا.

٣١- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٢/٢٠٠٤.

حقوق الإنسان للمهاجرين

٣٢- وفي الجلسة ذاتها عرض ممثل المكسيك مشروع القرار E/CN.4/2004/L.78 المقدم من إثيوبيا، أرمينيا، إكوادور، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تركيا، تونس، الجزائر، سري لانكا، السفادور، شيلي، غواتيمالا، الكونغو، كينيا، مصر، المغرب، المكسيك، هندوراس. ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار أذربيجان، الأرجنتين، إندونيسيا، السنغال، صربيا والجبل الأسود، غينيا الاستوائية، الفلبين، مدغشقر، المغرب، نيكاراغوا.

٣٣- وعمد ممثل المكسيك إلى تنقيح مشروع القرار شفويا بإضافة فقرة جديدة كآخر فقرة في الديباجة.

٣٤- وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بصدد مشروع القرار.

٣٥- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا دون تصويت. وللاطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٣/٢٠٠٤.

حقوق غير المواطنين

٣٦- وفي الجلسة ذاتها عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية تعديلا، ورد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.48، ليحل محل مشروع المقرر ٥ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تعتمد اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول، الفرع باء). ثم انضم إلى مقدمي مشروع المقرر كل من فرنسا وكندا وهولندا.

٣٧- وأدلى كل من ممثل الصين وممثل كوبا ببيان بصدد مشروع المقرر والتعديل الذي أدخل عليه.

٣٨- وبناء على طلب ممثل الصين جرى تصويت مسجل على التعديل الذي اعتمد بأغلبية ٣٣ صوتا مقابل ١٠ أصوات وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، إندونيسيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، بوتان، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوستاريكا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون: الاتحاد الروسي، باكستان، البرازيل، بيرو، توغو، جنوب أفريقيا، زمبابوي، السودان، الصين، كوبا.

المتنعون: إثيوبيا، إريتريا، أوغندا، بورкина فاسو، سري لانكا، سوازيلند، سيراليون، غابون، الكونغو، موريتانيا.

٣٩- وللإطلاع على نص مشروع المقرر انظر الفصل الثاني، الفرع بء، المقرر ٢٠٠٤/١١٢.

نشر تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق غير المواطنين

٤٠- وفي الجلسة ذاتها كان أمام اللجنة مشروع المقرر ١١ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تعتمد اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول، الفرع بء).

٤١- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. وللإطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع بء، المقرر ٢٠٠٤/١١٣.

صندوق التبرعات لصالح الأنشطة المتصلة بالأقليات

٤٢- وفي الجلسة ذاتها كان أمام اللجنة مشروع المقرر ١٢ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تعتمد اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول، الفرع بء).

٤٣- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. وللإطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع بء، المقرر ٢٠٠٤/١١٤.

السنة الدولية/العقد الدولي للأقليات في العالم

٤٤- وفي الجلسة ذاتها عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية تعديلاً، ورد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.47، ليحل محل مشروع المقرر ١٣ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أن تعتمد اللجنة (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل الأول، الفرع بء). ثم انضم إلى مقدمي مشروع المقرر كل من إيطاليا وكندا ولكسمبرغ وهولندا.

٤٥- واعتمد التعديل دون تصويت.

٤٦- واعتمد مشروع المقرر، في صيغته المعدلة، دون تصويت. وللإطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع بء، المقرر ٢٠٠٤/١١٥.

التسامح والتعددية باعتبارهما عنصريين لا يقبلان التجزئة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان

٤٧- وفي الجلسة ذاتها عرض ممثل الهند مشروع القرار E/CN.4/2004/L.71 المقدم من الاتحاد الروسي، أستراليا، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بلغاريا، بنغلاديش، بوتان، بيرو، بيلاروس، تايلند، توغو، الجزائر، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، شيلي، صربيا والجبل الأسود، غواتيمالا، كازاخستان، كندا، ماليزيا، المكسيك، موزامبيق، نيبال، الهند، اليابان، ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، إسرائيل، إكوادور، أوروغواي، آيرلندا، آيسلندا، البرتغال، بلجيكا، جمهورية كوريا، سلوفينيا، السنغال، السويد، غابون، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، قبرص، لكسمبرغ، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان.

٤٨- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على النص انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٤/٢٠٠٤.

المشردون داخليا

٤٩- وفي الجلسة ذاتها أيضا عرض ممثل النمسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.77 المقدم من الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، تايلند، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سوازيلند، السويد، غوايتمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليابان، ثم انضم إلى مقدمي مشروع القرار إثيوبيا، إكوادور، البوسنة والهرسك، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، غينيا الاستوائية، مالطة، نيجيريا، اليونان.

٥٠- وعمد ممثل النمسا إلى تنقيح شفوي تناول الفقرة الثانية عشرة من الديباجة والفقرات ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من المنطوق.

٥١- وأدلى ممثل كل من الاتحاد الروسي والهند والولايات المتحدة الأمريكية ببيان بصدد مشروع القرار.

٥٢- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي استرعي انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٥٣- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على النص في صيغته المعتمدة انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٥٥/٢٠٠٤.